مرسوم اتحادي رقم (41) لسنة 2018
بالتصديق على اتفاقية حول المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية بين الدولة وجمهورية نيجيريا الاتحادية

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972، بشأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء، وتعديلاته،
- وبناءً على ما عرضه وزير العدل، وموافقة مجلس الوزراء، وتصديق المجلس الأعلى للاتحاد،

رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

صودق على اتفاقية حول المساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية بين الدولة وجمهورية نيجيريا الاتحادية، والتي تم التوقيع عليها في أبوظبي بتاريخ 18 يناير 2016، والمرفق نصوصها.

المادة الثانية

على وزير العدل تنفيذ هذا المرسوم، وينشر في الجريدة الرسمية.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدر عنا في قصر الرئاسة – أبوظبي:
بتاريخ: 15 / جمادى الأولى / 1439هـ
الموافق: 1 / فبراير / 2018م